

اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض

قرار رقم: CAR-2025-248097

الصادر في الدعوى رقم: CF-2025-248097

المقاومة

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم من (...)، هوية وطنية رقم (...), على القرار الابتدائي رقم (CSR-2025-244487) الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية الثانية بالرياض، القاضي منطوقه بما يأتي:

- رد دعوى المدعي / (...) (هوية وطنية رقم ...), المقدمة على المدعي عليها/ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك. .

وفي يوم الخميس بتاريخ 05/03/1447هـ، الموافق 28/08/2025م، وفي تمام الساعة (01:52) مساءً، عقدت اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض جلستها وذلك عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبة والجمارك الصادرة بالأمر الملكي رقم (25711) وتاريخ 1445/04/08هـ؛ للنظر في الاستئناف المقدم من (...) على القرار رقم (CSR-2025-244487) وتاريخ 09/03/2025م، الصادر عن اللجنة الجمركية الابتدائية الثانية بالرياض، وبعد الاطلاع على ملف القضية والاستئناف المقدم من قبل المستأنف، عليه قررت اللجنة قفل باب المراجعة.

الأسباب

بعد الاطلاع على نظام الجمارك الموحد لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية الموافق عليه بالمرسوم الملكي رقم (م/41) بتاريخ 1423/11/03هـ، وبعد الاطلاع على قواعد عمل اللجان الزكوية والضربيّة والجماركية الصادرة بالأمر الملكي، رقم (25711) وتاريخ 1445/4/08هـ، والأنظمة واللوائح ذات العلاقة.

اللجنة الجمركية الاستئنافية بالرياض

قرار رقم: CAR-2025-248097

الصادر في الدعوى رقم: CF-2025-248097

دوائر الفصل الصفة النهائية في الحالات الآتية: 1- الدعاوى التي لا تزيد قيمة المبالغ المستحقة أداؤها فيها على (خمسين ألف) ريال.“؛ مما يتربّع عليه عدم قبول الاستئناف شكلاً لاكتساب القرار المعترض عليه الصفة النهائية، وعليه خلصت اللجنة الاستئنافية بالإجماع إلى تقرير ما يأتي:

القرار

عدم قبول الاستئناف شكلاً.

ويُعدُّ هذا القرار نهائياً؛ وفقاً لأحكام الفقرة (ثانياً) من الأمر الملكي رقم (25711) و تاريخ 1445/04/08هـ.

وصل اللهم وسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين...“

عضو

الدكتور/ ...

عضو

الأستاذ/ ...

رئيس اللجنة

الأستاذ/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموثقة إلكترونياً.